وثيقة الرحم الاصطناعي والقرار الصادر عن المؤتمر الدولي الرابع عشر «تكنولوجيا الرحم الاصطناعي.. استكشاف الفرص والتحديات الصحية.. الشرعية.. الأخلاقية.. القانونية»

دولة الكويت

14-16 يونيو 2023

رئيس المؤتمر د. محمد أحمد الجارالله

رئيس المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية- وزير الصحة الكويتي الأسبق

الفهرس

المحتوى	الصفحة
المقدمة	3
الضوابط المختلفة لتقنية الرحم الاصطناعي	4
الضوابط الطبية	4
الضوابط الشرعية	5
الضوابط القانونية	6
ضوابط منع أهل الفساد	7
ضوابط استخدام الأنسجة في الرحم الاصطناعي	8
ضوابط منع تغيير الصفات الوراثية	8
ضوابط إجراء الاختبارات على البشر	9
التوصيات	9
توصيات طبية وتقنية	9
التوصيات العلمية والبحثية	11
التوصيات القانونية	12
التوصيات الأخلاقية والمجتمعية	13
التوصيات الإعلامية	15
الخلاصة ومقترح التوصيات	17
توصيات الرحم الاصطناعي من منظور شرعي	17
الرحم الاصطناعي موضوع في سلم أولويات الأحكام الشرعية	18
المصالح المتعلقة بالرحم الاصطناعي	18
الحكم الشرعي للرحم الاصطناعي	20

المقدمة

حسب تقرير منظمة الصحة العالمية، تعتبر الولادة المبكرة من أكثر أسباب الوفيات شيوعًا بين الرضع حول العالم، إذ يولد نحو 15 إلى 20 مليون طفل قبل الأسبوع الـ37 من الحمل كل عام، ويموت منهم نحو مليون طفل سنويًا بسبب مضاعفات الولادة المبتسرة، كما تعد الولادة المبكرة السبب الرئيس لوفاة الأطفال دون سن الخامسة عالميًا، إذ يشكل الأطفال الخدج 27 % من الوفيات سنويًا حول العالم لمن هم دون الخامسة (4 ملايين طفل).

وظهرت تقنية الرحم الاصطناعي Artificial Uterus في مختلف مراحل تطورها، وكأنها الوسيلة التي يمكن أن تسهم في إنقاذ حياة الأطفال الرضع الذين يعتبرون عرضة للوفاة بسبب الولادة المبكرة. وللتبسيط يمكننا اعتبار الرحم الاصطناعي كيسًا حيويًا يحتوي على السائل الأمنيوسي الذي يحيط بالجنين في رحم أمه، ويزود فيه الجنين بالأوكسجين والمكونات الغذائية التي يحتاج إليها في درجة حرارة الجسم، بشكل عام تؤمن له في الرحم الاصطناعية الظروف نفسها الموجودة في رحم أمه، ما يسمح له بالنمو حتى المستوى المطلوب ليتخطى مرحلة الخطر.

- وتقنية «الرحم الاصطناعي» تكنولوجيا واعدة حديثة ومتطورة تعتمد على توفير بيئة صناعية حاضنة خارج الجسم لتنمية الجنين منذ تلقيحه وحتى مرحلة متقدمة من النمو، وهذا الرحم الاصطناعي يشبه الرحم الطبيعي إلى حد كبير جدًا، فهو يوفر للجنين كل احتياجاته الطبيعية من استخدام محاليل غذائية وهياكل ميكانيكية تشبه تلك الموجودة داخل الرحم لتحتفظ بدرجة الحرارة والرطوبة الطبيعية، وبعيدًا عن العدوى.

- تقنية الرحم الاصطناعي ما تزال محورًا للأبحاث العلمية والطبية وتطبيقاتها

المستقبلية، ولا تزال في مراحلها التجريبية الناجحة على الحيوانات، ولم تطبق بنجاح بعد على البشر، ويعتبر الهدف الأساسي لهذه التقنية مساعدة النساء اللائي لا يمكنهن حمل الأجنة بشكل طبيعي.

ولأن موضوع الرحم الاصطناعي أمر مستجد، ناتج عن التطور السريع في التقنيات الحديثة المتعلقة بالإنجاب، وقد أخذ الناس يتناولونه بالمناقشة في المحافل المختلفة بما فيها وسائل الإعلام المتعددة والتواصل الاجتماعي، أرادت «المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية» الوقوف على أبعاد هذا الموضوع، وكيف يكون؟ ونظرة الشريعة الإسلامية له، والنتائج المترتبة عليه، وذلك لأهميته البالغة، ولآثاره المنتشرة التي قد تغير حياة البشر.

ومن الأهداف الرئيسة للرحم الاصطناعي إنقاذ آلاف الأطفال المبتسرين، الذين لا يستطيعون البقاء على قيد الحياة في الحضانات العادية، فيمكن للرحم الاصطناعي رعايتهم وتوفير سبل البقاء على قيد الحياة لهم.

ومستقبلًا يمكن للرحم الاصطناعي أن يحضن الطفل طوال مدة الحمل.

ومن هنا تأتي أهمية هذه الندوة الدولية التي تعقدها «المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية» لاستعراض مختلف الضوابط والتوصيات المطلوبة للتعامل مع هذه التقنية من منظور إسلامي، ومن أهمها ما يلي:

أولًا- الضوابط المختلفة لتقنية الرحم الاصطناعي

أولًا- الضوابط الطبية

1. يجب أن يتم استخدام الرحم الاصطناعي تحت إشراف طبي صارم، لضمان تحقيق الاستفادة المثلى من هذه التقنية.

2. تجب مراعاة الآثار الاجتماعية والنفسية لاستخدام الرحم الاصطناعي على الأطفال والأسر، وتوفير الدعم والإرشاد اللازم لمواجهة التحديات المتعلقة بهذه التقنية.

3. يقوم الأطباء المختصون بتحديد الفائدة أو الضرر المعتبر في الرحم الاصطناعي، وهو الذي يكون مقطوعًا به أو غالبًا على الظن، وأما النادر فلا يعتد به، لأن العبرة في الأحكام بالغالب وليس بالنادر.

4. يسمح طبيًا بالحمل في الرحم الاصطناعي فقط إذا غلبت منافعه على أضراره المتوقعة، ولا يسمح به إذا غلب الضرر، أو إذا تساوى النفع والضر، أو في حالة جهالة النفع أو الضرر.

5. الذي يقدر النفع أو الضرر هم الأطباء المختصون في هذا المجال.

ثانيا- الضوابط الشرعية

1. اللجوء للرحم الاصطناعي يقدره عدد من الأطباء المختصين الأكفاء، كما في حالات الإصابة بالعقم لاستئصال الرحم، وغير ذلك.

2. يمنع التبرع بالنطف، أو استعارتها، أو شراؤها منعًا باتًا، ولا يسمح بذلك لأي غرض، لما يؤدي إليه من اختلاط الأنساب الممنوع شرعًا.

3. الإلزام بالتأكد من عدم اختلاط النطف في مراكز الرحم الاصطناعي بالطرق العلمية المقررة، ضمانًا لعدم اختلاط الأنساب المحظور شرعًا.

4. يقتصر حمل الأجنة في الأرحام الاصطناعية على ما كان بالتوافق بين رجل وامرأة بينهما زواج شرعي، ولا يجوز بعد وفاة أحدهما، ولا من أي جهة خارج نطاق الأبوين.

5. لا يجوز استخدام الأجنة في الرحم الاصطناعي مصدرًا لزراعة الأعضاء.

6. لا يجوز إحداث الإجهاض للجنين في الرحم الاصطناعي، إلا وفقًا للضوابط الشرعية والقانونية التي أقرتها المجامع الفقهية، والمطبقة في الدولة التي بها مركز الرحم الاصطناعي.

7. يجب تأسيس لجان فتوى متخصصة لتقديم الاستشارة والإرشاد في قضايا الرحم الاصطناعي، ويجب أن تضم هذه اللجان علماء دين وأطباء ومختصين في مجال الأخلاق الطبية، لضمان إصدار فتاوى متوازنة ومستنيرة تتعامل مع التحديات الناشئة عن استخدام هذه التقنية.

ثالثًا - الضوابط القانونية

1. الجنين حي من وقت بداية التخصيب، حياة ما قبل الإنسانية، ويكتسب الحياة الإنسانية عند نفخ الروح.

2. تبدأ الشخصية القانونية للطفل في الرحم الاصطناعي بتمام خروجه من الرحم الاصطناعي حيًا، كما تثبت للطفل في الحمل الطبيعي بتمام ولادته حيًا، كما تنص على ذلك المواد ذات الصلة بالقانون المدني.

3. تثبت للجنين في الرحم الاصطناعي جميع أحكام الجنين في الفقه الإسلامي وفي القانون، من وجوب حمايته، ومنع الاعتداء عليه، وأحكام إسقاط الجنين (الإجهاض)، وقبوله للإيصاء والهبة والميراث، وغيرها، مما هو مقرر للجنين في الحمل الطبيعي، في الفقه والقانون.

4. تتحقق حياة الجنين وقت الخروج من الرحم الاصطناعي كما تتحقق وقت الولادة، بالعلامات المميزة، كالبكاء والصراخ، وللقاضي التحقق من ذلك بكل طرق الإثبات.

5. يجب مراجعة القوانين والتشريعات المحلية والدولية للتأكد من توافقها مع الضوابط الشرعية الإسلامية وتحديثها عند الضرورة لتغطية المسائل المتعلقة بالرحم الاصطناعي.

رابعًا- ضوابط منع أهل الفساد

هناك مخاوف جدية من أن يتمكن أهل الفساد من استغلال الرحم الاصطناعي لمآربهم المتطرفة أو الإجرامية، وتحويل مراكز الرحم الاصطناعي إلى آلات لإنتاج البشر، وما يتبع ذلك من المتاجرة بالبشر، وعودة العبودية، والرقيق الأبيض، أو إنتاج أفراد يستخدمون كميليشيات في الحروب، أو في الدعارة، وغيرها من المهام القذرة، وللحيلولة دون ذلك **لابد من الالتزام بما يلي:**

1. وجود الإذن والترخيص، والمتابعة والمراقبة، من الدولة التي يوجد بها مركز الرحم الاصطناعي، والتأكد أنه لا يعمل إلا لمصلحة المرضى والمحتاجين لهذا النوع من الخدمات، ولتحقيق الأهداف السابق بيانها، وهي رعاية الأطفال المبتسرين، ومساعدة المصابين بالعقم لتحقيق إمكانية الإنجاب، والتأكد من عدم وجود أية أهداف أو مآرب خفية خلاف ذلك.

2. الجنين ليس مملوكًا لأحد، ولا لأبويه، ولكنه كائن بشري مستقل، فلا يجوز بيعه، ولا التجارة فيه، ولا التصرف فيه كما يتصرف في الأموال.

3. يمنع منعًا باتًا حمل أجنة خارج نطاق الأبوين، كأن تطلب جهة، أو جماعة، أو دولة، حمل أجنة ليس لهم انتماء لعائلة، منعًا لاستخدام هذه الأجنة في الأخطار والأضرار السابقة.

4. إلزام الأبوين بمتابعة الجنين أثناء وجوده في الرحم الاصطناعي بطريقة دورية

حتى انتهاء فترة الحمل، وإثبات جميع الحقوق المقررة للوالدين تجاه الأبناء لهما، وإيجاب جميع المسؤوليات والالتزامات عليهما، وإيجاب التأكد من نسب الجنين لوالديه بالوسائل العلمية المقررة.

خامسًا - ضوابط استخدام الأنسجة في الرحم الاصطناعي

1. لا يشترط تحقق طهارة الأنسجة المستخدمة في الرحم الاصطناعي، لأن الرحم الاصطناعي له حكم باطن الإنسان وجوفه، وهو محل للنجاسات، ولا يطالب الإنسان بطهارة باطنه، وأيضًا لأن الرحم الاصطناعي ليس بشريًا، وإنما هو آلة، والآلات غير مكلفة بالتوقي من النجاسات.

2. لا يشترط أن تكون الأنسجة البشرية المستخدمة في الرحم الاصطناعي من الأم صاحبة البويضة، بل يجوز أن تكون الأنسجة من أجنبية، كما يجوز زرع الأرحام في النساء.

سادسًا - ضوابط منع تغيير الصفات الوراثية

1. عدم السماح بالتدخل الجيني للجنين في الرحم الاصطناعي إلا لمنع الضرر، وعلاج الأمراض، وتحقيق الفوائد المؤكدة التي يقدرها أهل الخبرة، وعدم السماح بتغيير صفات الإنسان الخِلْقية، كاللون، والطول، والشكل، أو الخُلُقية، كالشجاعة والكرم والذكاء، إن أمكن ذلك، إلا بعد التوافق التام بين الأطباء والفقهاء وسلطات الدولة المعنية.

2. منع التدخل الجيني في الخلايا الإنشائية، إلا لإصلاح الجين المعيب فقط، دون نقل جينات خارجية، لمنع اختلاط الأنساب.

3. لا يسمح بكشف الأسرار الوراثية في حياة الإنسان الخاصة، إلا لصاحب الشأن، أو لوكيله، أو وليه، أو بحكم قضائي بات.

سابعًا - ضوابط إجراء الاختبارات على البشر

1. لا يجوز إجراء تجارب الرحم الاصطناعي المجهولة النتائج على الإنسان، أو التجارب التي تؤدي لإزهاق النفس، أو حدوث ضرر بالجسم أو العقل.

2. يجوز إجراء التجارب الطبية التي فيها فائدة وليس فيها ضرر، أو فيها ضرر يُحْتَمَل في مقابل منافعها الكثيرة، بشرط أن يتم اختبارها مُسبقًا على غير الإنسان، مع أخذ كل التدابير لمنع الخطر في إجرائها عليه.

3. يجوز إجراء التجارب على الأجنة المولودين مبكرًا جدًا، والذين لا أمل في بقائهم على قيد الحياة بالحضانات العادية.

4. يجوز إجراء التجارب الطبية على السقط الذي لم تنفخ فيه الروح، ولم يظهر فيه شكل الآدمي، بأن يكون قطعة من اللحم.

5. يشترط أن يكون القائم بالتجربة من أهل الاختصاص، كما يشترط الحصول على الموافقات اللازمة من الجهات المختصة، ومن الذي ستجرى عليه التجربة أو وليه، بعد إخباره تفصيليًا بكل ما يتعلق بهذه التجارب.

ثانيًا- التوصيات

أولًا- توصيات طبية وتقنية

1. تطوير التقنيات الحيوية المتقدمة لتحسين الظروف المحاكية للرحم الطبيعي وتحسين جودة المواد المستخدمة في الرحم الاصطناعي.

2. تأكيد جودة وسلامة جميع جوانب تقنية الرحم الاصطناعي من خلال تحسين ظروف النمو والتطور ومراقبة الجنين، وتطوير تقنيات تشخيصية مبتكرة.

3. ضمان استخدام تقنية الرحم الاصطناعي بطريقة تتوافق مع الأخلاق الطبية والشرعية وتحترم الكرامة الإنسانية، وحقوق الوالدين، وحقوق المرضى والجنين.

4. ضمان توفير الوصول إلى العلاجات التقليدية لمشاكل الخصوبة وتحسين جودتها وفعاليتها حتى يتم تطوير تقنية الرحم الاصطناعي بشكل كافٍ.

5. مراقبة النتائج الطويلة الأجل للأطفال الذين تم تطويرهم باستخدام تقنية الرحم الاصطناعي وتحليل بياناتهم لتحسين الإجراءات والتقنيات المستخدمة وتقييم الأثر الطويل الأجل لهذه التقنية.

6. التأكيد على ضرورة تطبيق الإرشادات الصحية والإجراءات الوقائية اللازمة أثناء التنفيذ.

7. الالتزام التام بمبادئ وأسس الجودة الشاملة والمتكاملة ومراقبة تنفيذ أبعاد الجودة والمعايير اللازمة للمواد والأدوات والأجهزة المستخدمة في تقنية الرحم الاصطناعي.

8. ضمان سلامة المرأة والجنين والمجتمع بشكل عام.

9. تقديم الدعم اللازم للمرأة الحامل من خلال الرحم الاصطناعي وتقديم المعلومات الصحيحة والدقيقة حول العملية ومخاطرها وفوائدها.

10. مراقبة الحالة النفسية للمرأة والتحدث معها بشكل مفتوح حول أي مخاوف أو مشاعر لديها خلال فترة الحمل وبعد الولادة.

11. دراسة وتحليل أي تأثيرات طويلة الأمد على صحة المرأة والجنين والنسل القادم.

12. تطوير إجراءات المتابعة للأم والجنين لتحديد أي تأثيرات طويلة الأمد على الصحة.

ثانيًا- التوصيات العلمية والبحثية

1. دعم البحث العلمي والتعاون الدولي: تشجيع البحوث المتعلقة بتقنية الرحم الاصطناعي وزيادة التعاون الدولي بين المؤسسات البحثية والطبية لتطوير أفضل الممارسات وتبادل المعرفة

2. عمل ندوات دولية في البحوث والتشريعات والتطبيقات المتعلقة بالرحم الاصطناعي، مع النشر الدولي لتوصيات هذه الندوات.. العمل على نشر نتائج وتوصيات الندوات على نطاق واسع لتعزيز التوعية حول الموضوع والتأكيد على الجوانب الشرعية والأخلاقية والقانونية المرتبطة بالرحم الاصطناعي.

3. تطوير شبكة تعاون دولية تضم المؤسسات الصحية الدولية، مثل منظمة الصحة العالمية، مع المؤسسات الدينية العالمية، مثل الأزهر الشريف ومجمع الفقه الإسلامي بجدة، والباحثين والمختصين في مجال الرحم الاصطناعي، لتبادل البحوث والمعرفة والخبرات وتعزيز التعاون في التطوير والتطبيق الأمثل لهذه التقنيات، بما يتوافق مع المبادئ والقيم الدينية.

4. تشجيع تنظيم الندوات والمؤتمرات الدولية والإقليمية المشتركة لمناقشة الجوانب الأخلاقية والشرعية الدينية والاجتماعية والثقافية المتعلقة، وكذلك تبادل القوانين المنظمة لتقنية الرحم الاصطناعي، وتبادل الآراء والتوصيات بين الخبراء والعلماء، مع وضع معايير دولية للجودة والسلامة في تطبيق تقنية الرحم الاصطناعي، بما يحمي حقوق المرضى ويضمن استخدام هذه التقنية

بشكل مسؤول، مع التركيز على المبادئ الأخلاقية والاجتماعية والثقافية والإسلامية.

5. تشجيع الابتكار والبحث العلمي لتطوير تقنية الرحم الاصطناعي بما يتوافق مع المبادئ الأخلاقية والاجتماعية والثقافية والقيم الإسلامية ويحقق التوازن بين الجوانب الطبية والإنسانية.

6. عمل الدراسات السكانية والديموغرافية المتعلقة بموضوع الرحم الاصطناعي وأثره على معدلات النمو السكاني، والجوانب الجيوسياسية المتعلقة.

ثالثًا: التوصيات القانونية

1. مراجعة القوانين واللوائح المحلية والإقليمية بشكل دوري لضمان توافقها مع التطورات العلمية والتكنولوجية في مجال تقنية الرحم الاصطناعي والحفاظ على الضوابط الشرعية والقانونية.

2. وضع إطار عام قانوني للضوابط اللازمة للتقنين ومنع الاستغلال وعدم بيع الأجنة وتحديد الممارسات القانونية والأخلاقية المتعلقة بتقنية الرحم الاصطناعي، مع الأخذ في الاعتبار التوجيهات والقيود الشرعية الإسلامية.

3. إجراء دراسة شاملة للتحديات والمخاوف القانونية والتنظيمية المتعلقة بتقنية الرحم الاصطناعي، بما في ذلك سلامة الأجهزة وفعاليتها، وكفاءة الأطباء، وتنظيم وضبط الإعلان في وسائل الإعلام المتعددة، بما فيها التواصل الاجتماعي.

4. وضع التشريعات اللازمة التي تبين متى يتحول الجنين إلى شخص بحقوق قانونية وأخلاقية، ومن سيكونان الوالدين القانونيين للطفل الذي ينمو في رحم اصطناعي، لضمان استخدام التكنولوجيا بطريقة قانونية وأخلاقية.

5. دعوة الحكومات لوضع وتنفيذ التشريعات واللوائح المناسبة لضمان استخدام آمن ومسؤول لتقنية الرحم الاصطناعي، بما يحمي حقوق المرضى ويتوافق مع المبادئ الأخلاقية، والاجتماعية، والثقافية، والإسلامية.

6. وضع التشريعات اللازمة لمعالجة هذه المخاوف لضمان استخدام التكنولوجيا بطريقة مسؤولة وأخلاقية.

7. -ضمان حق المرأة في الحصول على الموافقة المستنيرة قبل الخضوع لتقنية الرحم الاصطناعي.

رابعًا: التوصيات الأخلاقية والمجتمعية

1. رفع الوعي بين المجتمع حول تقنية الرحم الاصطناعي وتأثيراتها الاجتماعية والثقافية والنفسية، للتأكيد على أهمية المسؤولية الاجتماعية والأخلاقية للاستخدام المناسب لهذه التقنية.

2. التركيز على توعية الأسر والمجتمع بأهمية المحافظة على الروابط الأسرية والتربية السليمة للأطفال، بالنظر إلى التغيرات الاجتماعية المحتملة التي قد يسببها استخدام الرحم الاصطناعي.

3. توفير الدعم النفسي والاجتماعي للأطفال الذين يولدون من خلال الرحم الاصطناعي وعائلاتهم، للتأكيد على القيم الإنسانية والأخلاقية وتعزيز الاندماج الاجتماعي.

4. تثقيف المجتمع بتفاصيل التقنية والتحديات المستقبلية والتوجهات الحديثة في مجال الرحم الاصطناعي، وتقديم معلومات مفصلة عن الفوائد والمخاطر وكيفية تطبيق هذه التقنية بشكل صحيح.

5. التركيز على الضوابط الشرعية والقانونية المطلوبة للتعامل مع تقنية الرحم الاصطناعي وتوضيحها بشكل مفصل للجمهور.

6. التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان والطفل لتطوير إطار عمل موحد للتعامل مع قضايا الرحم الاصطناعي، بما يتوافق مع المبادئ والقيم الإسلامية.

7. التأكيد على أهمية الحفاظ على التراث والثقافة والموروثات الاجتماعية والثقافية للمجتمع، والعمل على تحقيق التوازن بين استخدام التكنولوجيا الحديثة والتقاليد والقيم المحلية.

8. تنظيم حملات توعية وبرامج تثقيفية لرفع مستوى الوعي بين المجتمع حول تقنية الرحم الاصطناعي وآثارها الاجتماعية والثقافية والنفسية، بالإضافة إلى التأكيد على القيم الأخلاقية والاجتماعية والثقافية والإسلامية.

9. توفير الدعم النفسي والاجتماعي للأطفال الذين يولدون من خلال الرحم الاصطناعي وعائلاتهم، وتعزيز التكامل الاجتماعي والثقافي لهؤلاء الأطفال وعائلاتهم.

10. المشاركة الفاعلة: تشجيع المشاركة الفاعلة للمجتمع المدني في النقاشات والتشاور حول تقنية الرحم الاصطناعي وتأثيراتها على المجتمع والبشرية، لضمان تمثيل مختلف آراء المجتمع.

11. تشكيل شبكات تعاون بين منظمات المجتمع المدني والمنظمات الأهلية والمؤسسات الخيرية لتبادل المعرفة والتجارب والموارد المتعلقة بتقنية الرحم الاصطناعي.

12. توفير الدعم المالي والموارد اللازمة لتطوير برامج ومشروعات بحثية وتطبيقية في مجال تقنية الرحم الاصطناعي، بما يتوافق مع القيم والمبادئ الإسلامية.

13. تعزيز الشفافية والمساءلة في تطبيق تقنية الرحم الاصطناعي، من خلال توفير معلومات دقيقة وشاملة للجمهور حول أنشطة المنظمات المعنية، والتأثيرات المحتملة لهذه التقنية على المجتمع.

14. توفير المشورة والتوجيه للأفراد والعائلات المعنيين بتقنية الرحم الاصطناعي، لمساعدتهم في اتخاذ قرارات مستنيرة تعكس قيمهم ومعتقداتهم الدينية والثقافية.

15. إجراء المراقبة والتقييم المستمر لتطبيق تقنية الرحم الاصطناعي وأثرها على المجتمع، وتقديم توصيات لتحسين الممارسات والسياسات المتعلقة بهذه التقنية.

خامسًا- التوصيات الإعلامية

1. إعداد إرشادات سريرية وسياسات مبنية على الأدلة العلمية لضمان تطبيق مستدام وآمن لتقنية الرحم الاصطناعي.

2. التوعية الطبية والشرعية: تعزيز التوعية بين المجتمع الصحي والديني حول فوائد وتداعيات وتحديات تقنية الرحم الاصطناعي، ونشر المعرفة حول آليات عمل هذه التقنية وآفاق استخدامها في المستقبل من منظور طبي وشرعي.

3. وضع قواعد تنظيمية للإعلان عن تقنية الرحم الاصطناعي والخدمات المتعلقة بها، للحد من المغالطات والترويج الزائف وضمان توفير معلومات صحيحة وموضوعية للمرضى.

4. العمل على زيادة الوعي بين المهنيين، رجال الطب ورجال القانون والفقهاء، حول أهمية الالتزام بالضوابط الصحية والشرعية والقانونية المتعلقة بتقنية الرحم الاصطناعي، وتعزيز ثقافة المسؤولية.

بسم الله الرحمن الرحيم

الخلاصة ومقترح التوصيات

مقترح توصيات صادر عن المؤتمر الدولي الرابع عشر «تكنولوجيا الرحم الاصطناعي.. استكشاف الفرص والتحديات الصحية.. الشرعية.. الأخلاقية.. القانونية» المنعقد في الفترة من 14-16 يونيو 2023م، 25-27 ذو القعدة 1444هـ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عبده ورسوله، سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه وسلم أجمعين.

بعد استعراض المؤتمر للأبحاث المتعلقة بالرحم الاصطناعي من المنظور الطبي والشرعي والاجتماعي والقانوني، والمقدمة له فيما يخص موضوعه ومحاوره، وهي أربعة وعشرون بحثًا، منها ثمانية أبحاث شرعية، وتسعة أبحاث طبية، وسبعة أبحاث أخلاقية وقانونية وثقافية ووثائق إعلامية.. وبعد عرض الأبحاث، على مدى ثلاثة أيام في ست جلسات حوارية وورشة عمل لصياغة الوثيقة تخللتها المناقشات المستفيضة، انتهى المؤتمر إلى القرارات الآتية:

توصيات الرحم الاصطناعي من منظور شرعي

اتفق المجتمعون على أن تقنية الرحم الاصطناعي من النوازل الجديدة الواعدة، وهي موضوع بحثي نجحت تجربته بالفعل على الحملان، كما تفيد بعض التقارير الطبية بنجاح تجربته بصورة محدودة على البشر ولفترات قصيرة جدًا خلال فترات

الحمل المتأخر، وقد عقد هذا المؤتمر لمناقشة الأحكام الشرعية والطبية والقانونية والنفسية والأخلاقية ووضع الضوابط اللازمة لتتوافق هذه التقنية مع هذه الأحكام.

أولًا : الرحم الاصطناعي موضوع في سلم أولويات الأحكام الشرعية

الرحم الاصطناعي متعلق بالرحم المعبر عنه في القرآن الكريم بالقرار المكين، قال تعالى:(ثم جعلناه نطفة في قرار مكين) (المؤمنون: 13)، وقد فصل القرآن الكريم والسنة المطهرة تطور النطفة في الرحم حتى تكون خلقًا آخر.

ثانيًا: المصالح المتعلقة بالرحم الاصطناعي

-من أهم المصالح المتوقعة المبنية على ما ذكره أهل الاختصاص ما يأتي:

1. يلبي حاجة المرأة إلى الذرية، كما في حالة النساء اللاتي يعانين من مشاكل صحية تحول دون الحمل، ولا سبيل لهن إلى الحمل الطبيعي، إذ تعتبر هذه الحالات الصحية وما يشابهها غرضًا مشروعًا في اللجوء إلى الرحم الاصطناعي، وهو حينئذٍ داخل في التداوي المشروع، إذا تم بضوابطه.
2. يعالج عديدًا من المشاكل الصحية للأطفال الخدج، ويعالج تأخر نمو الأجنة الناتج من قصور المشيمة، أو الأجنة المهددة ولادتهم بعد إجراء طبي أو جراحي أو غير ذلك.
3. يمكّن من مراقبة مراحل تكون الجنين، مما يوفر أساسًا لعلاج عديد من المشاكل الخلقية.
4. يحمي الأمهات من الآثار الجانبية للعقاقير والعلاجات التي تعطى للجنين، وبذلك يمكن تطبيق العلاج الجيني أو الدوائي أو العلاج بالخلايا الجذعية على

الجنين داخل الرحم الاصطناعي بدون الحاجة إلى تعريضه للولادة المبكرة.

5. يمكّن من إجراء الجراحة على الأجنة قبل ولادتهم إذا لزم الأمر دون تعريض حياة الأم للخطر.

6. يمكّن من تحقيق مصالح عامة للدول التي تعاني من نقص في الكثافة السكانية من خلال

7. زيادة معدلات الإنجاب، مع ضرورة الالتزام بالضوابط الشرعية والقانونية والأخلاقية.

- **من أهم المفاسد المحتملة** المبنية على ما ذكره أهل الاختصاص ما يأتي:

1. المخاطر الطبية والتقنية التي قد تصاحب استخدام الرحم الصناعى والتى يجب الكشف عنها بوضوح قبل استخدام هذه التقنية، فالموضوع مازال في مرحلة التجارب على الحيوان ولم يجرب على البشر بعد إلا بطريقة محدودة جدًا ولفترات قصيرة، كما لا يعلم تأثيره على المدى البعيد على الأطفال المولودين من خلاله، لذا يجب التأكد من عدم وجود اي ضرر طبي على الجنين الذي ينمو داخل الرحم الاصطناعي.

2. الطفل الذي يولد من رحم اصطناعي قد يُحرم من الاتصال البشري العاطفي والعلاقة الفطرية بين الأم وولدها، تلك العلاقة التي تتم بين الأم وجنينها طوال أشهر الحمل، كما أن الرضاعة الطبيعة حولين كاملين، الموصى بها في القران الكريم، وتشدد عليها كل الهيئات الطبية المعتبرة ستكون صعبة جدًا لعدم حمل الأم وتهيئة الثدي للرضاعة أثناء الحمل، مما قد يؤثر سلبًا على حياة الطفل على المدى القريب والبعيد.

3. قد تستخدم هذه التقنية من قبل منظمات ذات مقاصد فاسدة، فتستخدمها في أغراض غير مشروعة، وأهمها احتمال بيع الأجنة أو التخلص منها... إلخ.

4. قد تؤدي التقنية إلى التنمر على من ولد من خلال هذا الرحم، وبالتالي يصاب المواليد ببعض الأمراض النفسية التي تنعكس على الأسرة والمجتمع.

ثالثًا: الحكم الشرعي للرحم الاصطناعي

1. وظيفة الرحم الاصطناعي في زيادة فرص بقاء الأطفال المبتسرين على قيد الحياة أمر جائز شرعًا، لأنه من التداوي المشروع، الذي اتفق عليه الفقهاء، ولأنه يحفظ النفوس، فهو من مقاصد الشريعة، بشرط ثبوت الفائدة وانتفاء الضرر.

2. يذهب البعض لتحريم الرحم الاصطناعي الذي يحضن الجنين طوال الحمل (على فرض حدوثه) سدًا للذريعة، ولعدم الوقوع في المخاوف والمحاذير المتقدمة.

3. القول بالتحريم سدًا للذريعة، في ظل عدم وقوع المصالح والمفاسد فعليًا، وعدم الإحاطة بها نظريًا، غير صحيح، وقد يضيع مصالح معتبرة، متعلقة بحفظ النفس والنسل والمال، وعلى فرض صحته، فإن ما حرم سدًا للذريعة يباح للحاجة والمصلحة الراجحة.

4. الرحم الاصطناعي من جهة كونه وسيلة مختلفة لإنجاب أطفال، بين زوجين بعقد صحيح، وبفرض عدم الضرر، يخضع للإباحة الأصلية ويجوز لعدم وجود المانع السالم عن المعارضة، ولوجود أدلة الجواز الثابتة.

5. من أدلة الجواز: البراءة الأصلية، والأمر بالتداوي والعلاج المتفق عليه، وموافقة

المقاصد الشرعية في حفظ النفس والنسل والمال، ولحديث النبي صلى الله عليه وسلم: «لَوْ أَنَّ الْمَاءَ الَّذِي يَكُونُ مِنْهُ الْوَلَدُ أَهْرَقْتَهُ عَلَى صَخْرَةٍ، لَأَخْرَجَ اللهُ مِنْهَا وَلَدًا، وَلَيَخْلُقَنَّ اللهُ نَفْسًا هُوَ خَالِقُهَا» (أخرجه أحمد بإسناد حسن)، وهو كالنص في عدم المنع لغياب الرحم، والقياس على عدم تحريم الأشياء ذات الاستعمال المزدوج، كالقلم، يكتب به الخير أو الشر، وكالكوب، يشرب فيه الماء أو الخمر، وكالسكين، يقطع به أو يقتل، وكانت هذه الأشياء موجودة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يحرمها اعتمادًا على ما قد يكون منها من الشر، واستدلوا بالتخريج على جواز التلقيح الاصطناعي، وفيه بقاء البييضة الملقحة خارج الرحم أيامًا قبل غرسها فيه لإكمال الحمل فيه، والرحم الاصطناعي مثله، إلا أنها تبقى خارج الرحم طوال الحمل، وهذا الفرق غير مؤثر، لما ذكره الفقهاء أن ما جاز ابتداءً، جاز دوامًا أو انتهاءً.

6. لابد من وضع ضوابط وقواعد محددة، تستوفي المعايير الشرعية والطبية والقانونية والمجتمعية اللازمة لمنع المخاوف والمحاذير المتقدمة، وإغلاق أبوابها.

7. من أهم المعايير المطلوب استيفاؤها: قدسية الحياة، والحفاظ على العائلة والنسب، ونفي الضرر، والحفاظ على الخلقة البشرية، والكرامة الإنسانية.

كما يوصي المؤتمر بضرورة الاستمرار في تتبع المستجدات المتعلقة بهذا الموضوع لدراستها وإصدار التوصيات المناسبة بشأنها في حينه وفق المقاصد الشرعية.

الحمد لله
الذي بنعمته تتم الصالحات

المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية

هيئة ذات شخصية اعتبارية مستقلة، مقرها دولة الكويت، ولها أن تنشئ مراكز للبحوث والدراسات في دولة الكويت وخارجها.. أنشئت بمرسوم أميري أصدره المغفور له بإذن الله الشيخ جابر الأحمد الصباح، ضمن أهم إنجازات منظمة التعاون الإسلامي إبان رئاسته لها عام 1984.

رؤيتنا:

★ أن تصبح المنظمة مرجعية إسلامية للعلوم الطبية في العالم.

مهمتنا:

★ إحياء تعاليم الدين الإسلامي وتراثه الصحي الزاخر بصور علمية موثقة.

- توحيد المفاهيم والرأي الفقهي في المسائل والمستجدات الطبية الحديثة.
- تنسيق الجهود في مجالات البحوث والخدمات الصحية بالعالم الإسلامي.
- إنشاء المراكز الصحية للفئات المحتاجة من المسلمين في العالم.

من أهم مؤتمراتنا وندواتنا:

★ عقدت المنظمة 40 مؤتمرًا وندوة عالمية ومن أمثلتها:

- الرحم الاصطناعي:«استكشاف الفرص والتحديات الصحية.. الشرعية.. القانونية»
- الوقاية من الأمراض المنقولة جنسيًا ومواجهة الشذوذ والانحراف الجنسي.
- وباء كوفيد- 19، وتصدي علماء المسلمين للوبائيات منذ القرون الأولى.
- أطفال الأنابيب، الوراثة والتكاثر، تأجير الأرحام.
- زراعة الأعضاء، الهندسة الوراثية.
- الاستنساخ، الإرشاد الجيني.
- حقوق الأجنة البشرية، الخلايا الجذعية.
- استنهاض الطب الإسلامي في مكافحة المخدرات والتدخين والمواد النفسانية التأثير.
- حقوق وواجبات العاملين في القطاع الصحي من منظور إسلامي.
- الالتهاب السحائي وجدري القرود من منظور إسلامي.
- مفكرو الإسلام: ابن سينا، ابن رشد..